

Distr.: Limited
1 July 2013
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٣

جنيف، ١-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

البند ٧ (ح) من جدول الأعمال

مسائل التنسيق والبرامج ومسائل

أخرى: جدول المؤتمرات والاجتماعات

في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي

والميادين المتصلة بهما

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس، مارتن ساجديك (النمسا)

جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين
المتصلة بهما

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى مقرّره ٢٨١ (د-٦٣) المؤرخ ٤ آب/أغسطس ١٩٧٧، الذي قرّر فيه

أن يعتمد، على أساس منتظم، دورة اجتماعات لفترة سنتين، تتطابق مع دورة الميزانية
البرنامجية، وذلك لتحسين المراقبة الإدارية،

وإذ يشير أيضا إلى مقرّره ١٠٣/١٩٨٨ المؤرخ ٥ شباط/فبراير ١٩٨٨، الذي دعا

فيه لجنة المؤتمرات إلى استعراض الجدول المؤقت لمؤتمرات واجتماعات المجلس لفترات
السنتين، وتقديم توصياتها إلى المجلس، حسب الاقتضاء،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣.



الرجاء إعادة استعمال الورق

020713 020713 13-37985 (A)



وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٦٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها، في دورتها السابعة والستين، مقترحا لإجراء استعراض شامل لخدمات المؤتمرات يسلط الضوء فيه على الازدواجية والتكرار في العمل إن وجدا، بهدف طرح أفكار مبتكرة وتحديد أوجه التآزر الممكنة وغير ذلك من التدابير التي تكفل تحقيق وفورات في التكاليف، دون أن ينال ذلك من نوعية تلك الخدمات،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٧/٦٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الذي وافقت فيه الجمعية على الملاحظات الواردة في الفقرة ١٣ من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات^(١) المتعلقة بجدول اجتماعات فترة السنتين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي،

١ - يقرّر الموافقة على الجدول الزمني المؤقت للمؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥^(٢)؛

٢ - يقرّر أيضا أن ينظر في موعد لاحق في ضرورة استعراض جدولته المؤقت للمؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما لفترات السنتين، وذلك على ضوء المشاورات الحكومية الدولية الجارية بشأن مواصلة تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(١) A/67/127 و Corr.1.

(٢) E/2013/L.6.